







إيقافه من قبل دورية طرق خارجية يقوم عليها شاهدي النيابة الوكيل الشرطي وفتبين أن المتهم الأول مطلوب إلى إدارة مكافحة المخدرات وادى محاولة القبض عليه فقد لاذ بالفرار بشاحنته وتمت متابعته إلى أن تم إلقاء القبض عليه بالقرب من جبل السرحمة قرب مركز أمن الحسين وهناك عاد المتهم الأول ولاذ بالفرار حيث تمت متابعته من قبل رجال الأمن العام وعلى اثر عراكه مع رجال الأمن فقد لحقت به عدة إصابات أثر فراره من المكان وجرى ضبط كمية من الحشيش داخل السيارة الشاحنة إضافة إلى مسدس نوع روسسي مع عدة طلقات حية للمسدس ذاته وبوزن كمية الحشيش المضبوطة فقد بلغت (٢٨,٥٠٠) كغم وبفحص عينة منها ثبت احتوائها على مركبات الحشيش المخدر.

#### وفي ضوء ذلك قررت المحكمة ما يلي:

١. تجريم المتهم الأول بالتهمة المسندة إليه سناً لأحكام المادة ٢/٢٣٦ من قانون أصول المحاكمات الجزائية رقم ٩ لسنة ١٩٦١.
٢. براءة للمتهم الثاني من التهمة المسندة إليه لعدم كفاية الأدلة .
٣. براءة المتهم لعدم كفاية الأدلة .
٤. تجريم المتهم الرابع (الفار من وجه العدالة).

#### وعطفاً على ما جاء بقرار التحريم قررت المحكمة بما يلي:

١. الحكم على المجرم الأول بالوضع بالأشغال الشاقة لمدة خمس عشرة سنة وغرامة عشرة آلاف دينار سناً لأحكام المادة ٢/١٨ من قانون المخدرات والمؤثرات العقلية رقم ١١ لسنة ١٩٨٨.
٢. الحكم على المجرم الثاني (الفار من وجه العدالة) بالوضع بالأشغال الشاقة لمدة سبعة سنوات ونصف وغرامة خمسة آلاف دينار والرسوم على أن تحسب له مدة التوقيف اعتباراً من تاريخ توقيفه الواقع في ٢٠/٥/٢٠٠٤.

٢. الحكم على المجرم الثاني (الفار من وجه العدالة) بالوضع بالأشغال الشاقة لمدة خمس عشرة سنة وغرامة عشرة آلاف دينار والرسوم سناً







